



دولة ليبيا
مجلس الوزراء
وزارة العدل

فراز وزیر الـ عدل

رقم (323) لسنة " 2013 م "

پشان تشکیل لجنة و تحدید مهامها

وزير العدل .

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري وتعديلاته .

- وعلى الـ قانون رقم (6) لسنة 2006 م بشأن نظام القضاء وتعديلاته .

- ولـى القانون رقم (12) لسنة 2010 م بإصدار قانون علاـة العـمل و لائـحة الـتنـيـذـية .

- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (9) لسنة 2012 م في شأن تعيين رئيس الوزراء وتكييفه بتشكيل الحكومة المؤقتة .

- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (10) لسنة 2012 م في شأن منح الثقة للحكومة المؤقتة .

- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (50) لسنة 2012 م باعتماد الهيكل التنظيمي و اختصاصات وزارة العدل و تنظيم جهازها الإداري .

- ولی قرار وزير العدل رقم (967) لسنة 2012 م بإعادة تنظيم جهاز الشرطة القضائية .

-وعلى مدار رضه الله يد / مدير مكتب الوزير .

٢٠٣

ماده (1)

تشكل لجنة على النحو التالي :-

- نور الدين مولود المرابط .1.
عالي شعبان القعود .2.
أحمد محمد الشعوانى .3.

مَادَةٌ (2)

تولى اللجنة المشار إليها في المادة السابقة المهام المنطة بها على مستوى المحاكم والنيابات بليبيا وذلك بتفويض الإداري والكتابي وعدم تعاون المحضرين .

(3) مادة

تصريف مكافأة مالية للجنة عقب انتهاء من أعمالها ، تحدى من قبل السيد الوزير .

(4) مادة

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

[Handwritten signature]

صلاح بشير المرغنى

وزیر الٰ عدال



الموافق ٢٠١٣ / ٣ ، ٢٠
كفرنزا م حمودة : معاً ٢٥

